رابط المادة على منصة باحث

303 ما حكم الزواج بنية الطلاق لمدة معينة لمن خشي على نفسه الزنا؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

ما حكم الزواج بنية الطلاق لمدة سبعة ايام او عشرة ايام اذا خشى من خشي المسافر على نفسه من الزنا دائما ابدأي بجواز الزواج بنية الطلاق تشمل المدة القصيرة والطويلة ام لا؟ لان بعض الشباب الذين سافروا في الاجازة - 00:00:00

السابقة صوروا الفتوى بحجة انها عليهم ولو كانت المدة قصيرة. فما الحكم ذلك هذا ليس من وطلقه محله المشاركة على مدة المعلومة بينه وبين ربك يا جماعة قال بعض اهل العلم لا ينبغي له ذلك - 00:00:19

ان تصلي - 00:01:43